

تحرك عاجل

اثنان من عرب الأحواز يواجهان خطر الإعدام الوشيك

نقل علي جبيشات وسيد خالد الموسوي، وهما من عرب الأحواز ومسجونان على ذمة حكم بالإعدام، من سجن فجر الواقع في دز فول بمحافظة خوزستان إلى جهة غير معلومة، مما أثار مخاوف من احتمال أن يكون إعدامهما وشيكاً.

في يوم 18 مارس/آذار 2014، أبلغ مسؤولو السجن أفراداً من أسرتي السجينين **علي جبيشات وسيد خالد الموسوي**، وكلاهما من عرب الأحواز في إيران، أن مسؤولين من وزارة الاستخبارات قد نقلوا السجينين إلى جهة غير معلومة. ويُحتمل أن يكون الاثنان عرضةً لخطر الإعدام الوشيك، بالنظر إلى أن اثنين آخرين من عرب الأحواز قد أعدما سراً في يناير/كانون الثاني 2014 إثر نقلهما إلى جهة غير معلومة.

وكانت الدائرة الثانية في المحكمة الثورية بالأحواز قد أصدرت حكماً بالإعدام ضد علي جبيشات وسيد خالد الموسوي، يوم 9 سبتمبر/أيلول 2013، لإدانتهم بتهمة "محاربة الله ورسوله"، وذلك فيما يتصل بتفجير خط لأنابيب الغاز الطبيعي بالقرب من قريتهما في خوزستان. كما أصدرت المحكمة حكماً بالسجن لمدة 25 عاماً على شخص ثالث، يُدعى سلمان جايان، مع التباعد (النفي) إلى سجن مدينة يزد في وسط إيران.

وقد قُبض على الأشخاص الثلاثة مع آخرين، في 10 نوفمبر/تشرين الثاني 2012، واقتيدوا إلى مركز الاحتجاز التابع لوزارة الاستخبارات في الأحواز. وأفادت الأنباء أنهم حُرِّموا من الاتصال بمحاميتهم وأهاليهم خلال الشهور الأولى من احتجازهم، ويُعتقد أنهم تعرضوا للتعذيب أو غيره من صنوف المعاملة السيئة. وفي يونيو/حزيران 2013، أظهرت إحدى قنوات التليفزيون الرسمي الإيراني هؤلاء الثلاثة وهم "يعترفون" بدورهم في تفجير خط أنابيب الغاز، وهو الأمر الذي يمثل انتهاكاً للمعايير الدولية للمحاكمة العادلة. وقد قدم الثلاثة استئنافاً للطعن في أحكام الإعدام الصادرة ضدهم، ولا تزال دعوى الاستئناف منظورة أمام المحكمة العليا.

يُرجى كتابة مناشدات فوراً باللغة الفارسية أو العربية أو الإنجليزية أو بلغة بلدك، تتضمن النقاط التالية:

- حث السلطات الإيرانية على عدم إعدام علي جبيشات وسيد خالد الموسوي، وعلى الإفصاح عن مكانهما فوراً؛
- حث السلطات على التحقيق في الادعاءات القائلة بأن الأشخاص الثلاثة قد تعرضوا للتعذيب أو غيره من صنوف المعاملة السيئة، وعلى ضمان عدم استخدام "الاعترافات" المنتزعة تحت وطأة التعذيب كأدلة في المحكمة؛
- مناشدة السلطات بأن تكفل حماية هؤلاء الأشخاص من التعذيب أو غيره من صنوف المعاملة السيئة، وتوفير أية رعاية طبية قد يحتاجونها، مع السماح لهم بالاتصال بمحاميتهم وأهاليهم بصفة منتظمة؛
- تذكير السلطات بأنه وفقاً للقانون الدولي لا يجوز استخدام عقوبة الإعدام إلا في حالة "أشد الجرائم خطورة"، وهو ما فسّرتة هيئات دولية بأن يقتصر تطبيق العقوبة على الجرائم التي تنطوي على قتل متعمد مع سبق الإصرار.

ويُرجى إرسال المناشدات قبل يوم 7 مايو/أيار 2014 إلى كل من:

المرشد الأعلى لجمهورية إيران الإسلامية
سماحة المرشد الأعلى/ آية الله علي خامنئي

مكتب المرشد الأعلى
شارع الجمهورية الإسلامية
نهاية شارع الشهيد كشفار دوست
طهران، جمهورية إيران الإسلامية
تويتر: khamenei_ir@
البريد الإلكتروني: info_leader@leader.ir

رئيس السلطة القضائية
سماحة/ آية الله صادق لاريجاني
مكتب العلاقات العامة
رقم 4، 2 تقاطع شارع عزيزي
طهران، جمهورية إيران الإسلامية
البريد الإلكتروني: info@dadiran.ir
(تُكتب في خانة العنوان عبارة "عناية آية الله صادق لاريجاني")

وُترسل نسخ من المناشدات إلى:
رئيس جمهورية إيران الإسلامية
فخامة الرئيس/ حسن روحاني
رئاسة الجمهورية
شارع باستير، ميدان باستير
طهران، جمهورية إيران الإسلامية
البريد الإلكتروني: media@rouhani.ir
تويتر: HassanRouhani@ (بالإنجليزية) Rouhani_ir@ (بالفارسية)

كما يُرجى إرسال نسخ من المناشدات إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لدى بلدك. ويُرجى إدراج العناوين الدبلوماسية المحلية الواردة أدناه على النحو التالي:

ويُرجى مراجعة الأمانة الدولية، أو فرع المنظمة في بلدك، في حالة إرسال المناشدات بعد الموعد المحدد.

تحرك عاجل

اثنان من عرب الأحواز يواجهان خطر الإعدام الوشيك

معلومات إضافية

قُبض على كل من علي جيبيشات وسيد خالد الموسوي وسلمان جايان مع أشخاص آخرين، يوم 10 نوفمبر/تشرين الثاني 2012، في قريتهم الواقعة بالقرب من مدينة شوش. وذكرت الأنباء أن قوات الأمن حاصرت منزل والد علي جيبيشات، حيث كان هناك تجمع لإحياء ذكرى خاصة. ولم يُظهر أفراد قوات الأمن إذناً رسمياً بالقبض ولم يفصحوا عن سبب القبض على أولئك الأشخاص. وفيما بعد، أفرج عن جميع الأشخاص الآخرين، فيما عدا الثلاثة، بكفالة.

واحتجزت قوات الأمن الأشخاص الثلاثة في مركز الاحتجاز التابع لوزارة الاستخبارات في الأحواز، ولم يُسمح لهم بالاتصال بمحاميتهم أو أهاليهم لعدة أشهر. وقيل إنهم تعرضوا للتعذيب وأجبروا على الإدلاء "باعتراقات" صُورت بالفيديو. وظهر هؤلاء الأشخاص الثلاثة على شاشات التلفزيون الرسمي، في يونيو/حزيران 2013 ثم في نوفمبر/تشرين الثاني 2013، وهم "يعترفون" بمسؤوليتهم عن تفجير خط أنابيب الغاز الطبيعي بالقرب من قريتهم، في أكتوبر/تشرين الأول 2012.

وفي يونيو/حزيران أو يوليو/تموز 2013، أبلغ مسؤولون في وزارة الاستخبارات أهالي الأشخاص الثلاثة بأن بوسعهم مقابلة ذويهم المعتقلين في مسجد بقرية جارية. وعندما وصل الأهالي إلى المسجد أدركوا أن الغرفة مجهزة بمعدات تصوير. وعلمت منظمة العفو الدولية أن الأهالي أبلغوا بأن السلطات قد تنظر في تخفيف العقوبات عن الثلاثة المعتقلين إذا ما وافق الأهالي على تصويرهم وهم يشاهدون الثلاثة أثناء تسجيل "الاعتراقات". ولم يُبلغ الأهالي بأن اللقطات المسجلة سوف تُبث على التلفزيون الرسمي. وقد رفض أقارب علي جيبيشات حضور التصوير، وبعد عدة شهور اتصل بهم مسؤولون من وزارة الاستخبارات، فيما يبدو، وأخبروهم بأن عليهم قبول التصوير وإلا فإن أقاربهم سوف يُعدمون. وفي نوفمبر/تشرين الثاني 2013، بثت اثنان من القنوات التلفزيونية الرسمية "فيلماً وثائقياً" بعنوان "ضائعون في الظلمات"، تضمن "الاعتراقات" التي أدلى بها تحت الإكراه علي جيبيشات وسيد خالد الموسوي وسلمان جايان، بالإضافة إلى لقطات لأهالي الثلاثة.

وكان اثنان آخران من عرب الأحواز، وهما هادي الرشدي وهاشم الشعباني نجاد (الذي أُشير إليه في تحركات عاجلة سابقة باسم هاشم الشعباني العموري)، قد أعدما سراً في نهاية يناير/كانون الثاني 2014. وقد أبلغ مسؤول في وزارة الاستخبارات أهالي هذين الشخصين، يوم 29 يناير/كانون الثاني 2014، بأن الاثنين قد أعدما ودفنا قبل بضعة أيام. وعلى حد علم منظمة العفو الدولية فإن أهالي الشخصين لم يُبلغوا بتاريخ الإعدام على وجه الدقة، سواء قبل تنفيذه أو بعده، كما إنهم لم يتسلموا جثتي الشخصين. وقال المسؤول للأهالي إنه غير مسموح لهم بإقامة عزاء عام لهما، وليس أمامهم سوى إقامة عزاء محدود في غضون 24 ساعة فقط. ولا يزال خطر الإعدام يتهدد ثلاثة آخرين من عرب الأحواز، وهم محمد علي العموري؛ والسيد جابر البوشوكه؛ والسيد مختار البوشوكه، الذين صدر عليهم حكم بالإعدام مع هادي الرشدي وهاشم الشعباني.

ويُذكر أن جميع أشكال التعذيب بغرض الحصول على "اعترافات" محظورة بموجب المادة 38 من الدستور الإيراني والمادة 9 من "قانون احترام الحريات الشرعية وضمانات حقوق المواطنين". كما ينص قانون العقوبات الإيراني على معاقبة أي مسؤول يعذب مواطناً بغرض الحصول على "اعترافات". إلا إنه بالرغم من هذه الضمانات القانونية والدستورية المتعلقة بعدم قبول أية شهادات أو أقوال أو اعترافات تم الحصول عليها بالإكراه، فإن "الاعترافات" غير الطوعية المنتزعة تحت وطأة التعذيب تُذاع أحياناً على التلفزيون حتى قبل بدء المحاكمة، وكثيراً ما تُقبل كأدلة في المحاكم الإيرانية. وتمثل إذاعة هذه الأقوال انتهاكاً لالتزامات إيران بضمان المحاكمة العادلة، بموجب المادة 14 من "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية"، الذي انضمت إليه إيران كدولة طرف، بما في ذلك مبدأ افتراض براءة المتهم.

الأسماء: علي جبيشات؛ سيد خالد الموسوي؛ سلمان جايان
النوع: ذكور